

## إدراكا منها لحجم المشكلة وضرورة مواجهتها

## وزارة العدل تقرر إيقاف تعامل المحاكم مع تغيير أسماء الأب والجد

□ منغاء / سبا

## تزايدت في الآونة الأخيرة طلبات الأشخاص لإصدار أحكام

قضائية بتغيير أسمائهم، حتى باتت مشكلة بحاجة إلى إعادة

قراءتها ومعالجتها سريعا خصوصا مع ما أثارته مصلحة الأحوال

المدنية والسجل المدني عن أن هذه الطلبات المتزايدة لم

تعد تقتصر على طلب تغيير الاسم الأول أو اللقب فقط ، بل

تجاوزت ذلك إلى طلبات تغيير اسم الأب والجد رغم أنه لا

يمكن القبول بتغييرهما إضافة إلى ما يترتب على ذلك من

إشكالات حسب مصلحة الأحوال المدنية والسجل المدني .



## التصحيح والإضافة والحذف والتغيير تجوز في البيانات المتعلقة بالمهنة أو المؤهل العلمي أو الوظيفة

## التغيير في قيود وقائع الأحوال المدنية ينتج عنه إهدار للحقوق

## والالتزامات والتهرب من المسؤوليات وعدم الاستقرار في المعاملات

غازي الاغبري في تعميم وزع على قضاة المحاكم الابتدائية والاستئنافية في مختلف محافظات الجمهورية أن القانون قد منع إجراء أي تغيير في قيود وقائع الأحوال المدنية نتيجة لما ينتج عن ذلك التغيير من إهدار الحقوق والالتزامات والتهرب من المسؤوليات وعدم الاستقرار في المعاملات بشكل عام. ولفت الوزير الاغبري إلى أن ما أجازته القانون هو إجراء التصحيح والتغيير للأخطاء إلى ما هو صحيح في بيانات المهنة والمؤهل العملي والوظيفة، كونها وقائع ليست ثابتة وقابلة للتغيير. ودعا القضاة إلى تحري الدقة والفحص المبررات والأدلة المثبتة للطلب والفصل في ذلك بحكم قضائي وفقا للقانون. رئيس دائرة الدراسات والبحوث - وزارة العدل القاضي سعد احمد حسن هادي تحدث لوكالة الأنباء اليمنية (سبأ) عن أسباب إصدار هذا القرار ، وهل القانون وافق في عدم تغيير الأسماء ، ولماذا أثير في الوقت الحالي ، وهل كانت هناك تجاوزات من المعنيين منح بموجبها لأشخاص التغيير فنتج عن ذلك مشاكل ، وهل من الخطورة تغيير اسم لو أقرضنا أن طالبه اكتشف أن اسمه معيب ... وغيرها من الأسئلة فكان هذا الحديث:

به أثناء حياته وبعد مماته ، ولذلك لا يجوز القيام بالتغيير للأسماء باستحداث أسماء جديدة بديلة عن الأسماء السابقة الحقيقية للأشخاص ومن باب الأولى والأحرى أسماء آبائهم وأجدادهم . ولفت القاضي هادي إلى ما تقوم به وزارة الأوقاف ومكاتبها من تغيير لأسماء من يعلنون إسلامهم من جنسيات اجنبية داخل اليمن ، وتغيير أسمائهم بأسماء عربية ، مضيفا :«إن مثل هكذا إجراء غير صحيح لا شرعا ولا قانونا.. وما انزل الله به من سلطان . وكانت وزارة العدل نهاية الشهر الماضي قد أصدرت قرارا بعدم قبول طلبات تغيير الأسماء الحقيقية للأشخاص بأسماء جديدة لهم ، أو لأبائهم أو أجدادهم نهائيا. وأوضح وزير العدل الدكتور



■ سعد أحمد حسن هادي



■ د. غازي الاغبري

العدل « إن لكل إنسان اسماً يكون الحق في تسميته لوالديه أو من ينوب عنهما شرعا وقانونا بحسب الأحوال المدنية ، وبصير الاسم حقا شخصيا ثابتا لصيقا بالإنسان منذ ولادته يتميز به عن غيره في كافة التعاملات والعلاقات في كافة مجالات الحياة ويعرف

تغيير الاسم قد يمنح بعض الأشخاص الخارجين عن القانون فرصة لإصدار وثائق سفر للهروب من البلاد ، وكذلك أوراق ثبوتية تمنحه حقا في تركه أو غيره ليست له» . وبخصوص ما إذا كان الاسم معيبا قال رئيس دائرة الدراسات والبحوث بوزارة

الاسماء وأن الاسم يعد من أهم بيانات الأحوال المدنية. وعن السبب الحقيقي وراء إصدار هذا التعميم في الوقت

يتم تجاهل القانون في هذا المسألة ، أوضح القاضي هادي أن هذا القرار جاء بناء على رفع محاكم الاستئناف بخصوص ما يقدم إلى المحاكم الابتدائية من طلبات من الأشخاص لإصدار أحكام تغيير أسمائهم . وقال :« أن تغيير الأسماء له عواقبه التي لا تخمد من فوضى وهدر للحقوق ، وتهرب من المسؤوليات، واستدل على ذلك بقضايا كانت مطروحة عليه أثناء توليه الحكم في محكمة بالشيخ عثمان في عدن منها قضية شاب أعلن في المحكمة أن الاسم الذي يحاكم به في وأضاف القاضي هادي :« أن

## فوضى وهدر الحقوق

وأكد القاضي هادي أن تشديد القانون بمنعه إجراء ذلك التغيير والتصحيح إلا بناء على حكم نهائي، هو لأهمية ذلك وما يترتب عليه من آثار، ولأنه لا يتم اللجوء إلى القضاء إلا للضرورة والحاجة الملحة لإجراء التصحيح كون القضاء هو الضمانة القانونية الأكدية في إثبات ختمية التصحيح والتغيير بحكم نهائي، ومعلوم أهمية ذلك في جميع البيانات المتعلقة بثلاث حالات والمسؤوليات المدنية والجزائية وبدون تلك الضمانة يتحول الأمر إلى فوضى وهدر للحقوق والالتزامات والتهرب من المسؤوليات وعدم الاستقرار في المعاملات بشكل عام

فلم يجز التغيير أو التصحيح للأسماء مستدلا بنص المادة ( 42) من القانون رقم (23) لسنة 2003 بشأن الأحوال المدنية التي نصت على مايلي : لا يجوز تصحيح أو تغيير واقعات الأحوال المدنية إلا بحكم نهائي يصدر من المحكمة التي تقع في دائرة اختصاصها الإدارة المسجلة في تلك الواقعات . ويجوز التصحيح والإضافة والحذف والتغيير في البيانات المتعلقة بالمهنة أو المؤهل العلمي أو الوظيفة بناء على وثائق أو تحقيقات رسمية صادرة عن جهة الاختصاص دون حاجة لإصدار حكم بذلك .

## المهنة والمؤهل والوظيفة

وأضاف أن الأصل والمنصوص عليه قانونا في هذه المادة هو منع إجراء أي تغيير في قيود واقعات الأحوال المدنية باستثناء البيانات المتعلقة بثلاث حالات هي ( المهنة ، المؤهل العلمي، الوظيفية ) كون كل منها قابلا للتغيير لأنها ليست وقائع ثابتة وإنما هي محل تغيير بطبيعتها فأجاز القانون لمصلحة الأحوال المدنية التغيير في بيانات تلك الحالات الثلاث دون حاجة لإصدار حكم بشأنها .

وإدراكا لحجم المشكلة وضرورة مواجهتها صدر قرار من وزارة العدل وعم نهائية الشهر الماضي على جميع رؤساء المحاكم الاستئنافية والابتدائية بعدم قبول طلبات تغيير الأسماء الحقيقية للأشخاص بأسماء جديدة لهم أو لأبائهم أو أجدادهم نهائيا، واستثنى القرار ما يتعلق بحالات طلبات إجراء التصحيح للأخطاء وتغييرها إلى ما هو صحيح ، وأهاب التعميم بالتحري والدقة في فحص المبررات والأدلة القانونية المثبتة للطلب والفصل في ذلك بحكم قضائي وفقا للقانون. رئيس دائرة الدراسات والبحوث - وزارة العدل القاضي سعد احمد حسن هادي تحدث لوكالة الأنباء اليمنية (سبأ) عن أسباب إصدار هذا القرار ، وهل القانون وافق في عدم تغيير الأسماء ، ولماذا أثير في الوقت الحالي ، وهل كانت هناك تجاوزات من المعنيين منح بموجبها لأشخاص التغيير فنتج عن ذلك مشاكل ، وهل من الخطورة تغيير اسم لو أقرضنا أن طالبه اكتشف أن اسمه معيب ... وغيرها من الأسئلة فكان هذا الحديث:

## القانون لا يجيز التغيير

قانونيا أكد القاضي هادي أن القانون واضح في هذه المسألة

## ورشة عمل تدريبية للتخطيط بالمشاركة في شبوة تحتتم بنجاح

□ شبوة / عادل قائد

استكمل مشروع الحفاظ على المياه الجوفية والتربة - بنشوة فعاليات ورشة العمل التدريبية في مجال التخطيط بالمشاركة وذلك في إطار تنفيذ خطة خدمات إرشاد الري للعام الجاري في مجال الدعم المؤسسي وبناء القدرات للمجتمعات المحلية. وأوضح مصدر مسؤول في المشروع لـ " 14 أكتوبر " أن الورشة هدفت إلى إكساب المشاركين معارف ومهارات جديدة عن إعداد الخطط

ومتابعتها لدى الجهات المعنية من قبل قيادات وأعضاء جمعية مستخدمي مياه جردان بوادي ببحان . ولفت إلى أنه قد تم عقد جلسة عمل مع الهيئة الإدارية للجمعية تمت فيه مناقشة الأعراف والتقاليد القائمة في توزيع مياه الري بالوادي والمشاكل والمعوقات إن وجدت في توزيع المياه وسبل حلها من خلال الهيئة الإدارية للجمعية ولجنة الري بالوادي.

## إذاعة أبين تحتفل

## بذكر تأسيسها الـ(37)

□ حجار/ عبد الله بن كدة :

أقيم يوم أمس بهيئة إذاعة أبين احتفال خطابي وتكريمي بمناسبة الذكرى الـ (37) لتأسيس الإذاعة في إطار الاحتفالات بأعياد الثورة اليمنية بحضور الوكيل المساعد بالمحافظة في صالح جبران ومدير عام الإذاعة علي الحنشي وعدد من القيادات والكوادر الإعلامية. وفي الاحتفال نقل جبران التهاني إلى كل العاملين والمساهمين في الإذاعة من قيادة المحافظة بهذه المناسبة، مؤكدا أهمية دور الإذاعة الإعلامي والإرشادي والتوعوي، كما ثمن الدور الذي تجسده كوادر الإذاعة من خلال التواصل مع مختلف شرائح المجتمع ونقل همومهم وآرائهم إلى الجهات المختصة من خلال البرامج المختلفة التي تنصيف أصحاب الشأن واتصالهم المباشر مع المواطنين. وفي الاحتفال تم تكريم عدد من المؤسسات للإذاعة كما تم توزيع جوائز مسابقات رمضان الماضي على الفائزين.

## في دورة المرشدين البيطريين

## الفاطمي: مآرب تمتلك ثروة حيوانية كبيرة وأراضي زراعية خصبة

## محلي المنصورة يناقش ترتيبات استقبال فعاليات خليجي (20)

□ عدن/ عادل محسن :

تقرير عن مستوى الأداء لنشاط مكتب التعليم الفني والتدريب المهني في المديرية استعرض فيه جملة من الموضوعات منها أنظمة وبرامج التعليم الفني والمهني والمنشأة التدريبية التي يشرف عليها المعهد والأنشطة المنفذة خلال عام 2010م والمشاكل والصعوبات وغيرها من المواضيع ذات العلاقة.

كما تناول الاجتماع تقريراً عن مستوى تنفيذ المشاريع الاستثمارية للفصل الثالث لهذا العام والتقرير السنوي لعمل ونشاط مكتب الإحصاء في المديرية وجملة من المواضيع المتفرقة ، كما تم التوصية برفع التوصيات ومخرجات هذا الاجتماع إلى الهيئة الإدارية في المحافظة.

في مقر المجلس المحلي لمديرية المنصورة اجتماع المكتب التنفيذي للمديرية برئاسة مدير عام المديرية أحمد الملس وبحضور الأمين العام عمر ناصر ومدراء المكاتب التنفيذية في المديرية لمناقشة الترتيبات اللازمة لاستقبال فعاليات خليجي عشرين فيما يخص مديرية المنصورة ، كما استعرض الاجتماع محضر الاجتماع السابق ومستوى تنفيذ مخرجاته وجاء في جدول أعماله تقرير عن مستوى تحصيل إرادات شهر سبتمبر 2010م والتقرير المقدم من مكتب النقل بالمديرية للفترة من يناير حتى أكتوبر من هذا العام ، كما استعرض في الاجتماع

المحافظة الأساسية. وفي الاحتفال الذي أقيم بالمناسبة وحضره عدد من المسؤولين في مكتب التربية والتعليم وأولياء الأمور أشارت مديرية قطاع المرأة والطفل في المؤسسة خلود جميل إلى أهمية إقامة مثل هذه المشاريع الخيرية التي تهدف إلى مساعدة الفقراء والمحتاجين وخاصة في

## مؤسسة التواصل تدرج مشروع توزيع (689) حقيبة مدرسية في الحديدة

□ الحديدة / أحمد كفايني:

دشنت مؤسسة التواصل للتنمية الإنسانية في محافظة الحديدة صباح أمس مشروع توزيع الحقيبة المدرسية مع مستلزماتها على ( 689 ) من الطلاب الأيتام والفقراء وغير القادرين على توفير المستلزمات المدرسية في مختلف مدارس مديريات

المرحلة الأولى مديريات (الجوية، حريب، مدغل، مدغل، رغوان، ماهلية) نظراً لعدم وجود بيطريين متخصصين فيها حيث هدفت أساسا إلى تعريف المشاركين بالطرق السليمة لتربية وصحة الحيوانات بالإضافة إلى كيفية معالجة الطفيليات الخارجية والداخلية والرعاية المحسنة وأساسيات التغذية للحيوان. وأكد الدعييس أن هذه الدورة كتكتسب أهمية كبيرة لاهتمامها بالثروة الحيوانية خاصة، ومآرب من أهم المحافظات التي توجد فيها ثروة حيوانية كبيرة. وقد تم في ختام الدورة توزيع حقائب بيطرية متكاملة على المشاركين وتكريمهم بالشهادات التقديرية.

وقال الفاطمي إن محافظة مآرب تمتلك ثروة حيوانية كبيرة وأراضي زراعية خصبة الأمر الذي يتطلب مزيداً من الجهود والإمكانات لتحسين مستوى الدخل للأسر الريفية وتوفير المتطلبات الضرورية للمزارعين ومرربي الماشية للنهوض بواقع القطاع الزراعي في المحافظة، مؤكداً أن سكان مآرب يعتمدون بشكل أساسي على تربية الثروة الحيوانية بنسبة تصل إلى 95 ٪ باعتبار الثروة الحيوانية من أهم الموارد الاقتصادية للأسر الريفية وتحسين مستوى الدخل، مشدداً على أهمية التدريب والتأهيل للكوادر الفنية والزراعية والمتابعة المستمرة من قبل المختصين لسير العمل ومستوى الإنتاج في الحقول الزراعية والحفاظ على الثروة الحيوانية. وأوضح نائب مدير عام مكتب الزراعة والري